

مسائل الموارد والمالية والميزانية

البند 6 من جدول الأعمال

يسر المدير التنفيذي أن يقدم طي هذه الوثيقة تقرير لجنة المالية لمنظمة الأغذية والزراعة المتصل ببرنامج الأغذية العالمي. ويشمل التقرير البنود التالية من جدول الأعمال:

- ◀ الحسابات السنوية المراجعة لعام 2009
(WFP/EB.A/2010/6-A/1)
- ◀ التقرير النهائي للجنة التقييم بشأن اختيار المراجع الخارجي للبرنامج وتعيينه خلال الفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016
(WFP/EB.A/2010/6-B/1)
- ◀ تعيين أعضاء لجنة مراجعة الحسابات
(WFP/EB.A/2010/6-C/1)
- ◀ التحديث الثاني لخطة البرنامج للإدارة (2010-2011)
(WFP/EB.A/2010/6-D/1)
- ◀ خيارات استعراض الإطار المالي
(WFP/EB.A/2010/6-E/1)
- ◀ التعديلات المقترحة على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي
(WFP/EB.A/2010/6-F/1/Rev.1)
- ◀ التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات في البرنامج
(WFP/EB.A/2010/6-G/1)
- ◀ تقرير مرحي بشأن تنفيذ توصيات المراجع الخارجي
(WFP/EB.A/2010/6-H/1)
- ◀ تقرير المفتش العام
(WFP/EB.A/2010/6-I/1)
- ◀ تقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان 12-4 و 4-12) (ز) من اللائحة العامة)
(WFP/EB.A/2010/6-J/1)
- ◀ التحقيق في عمليات البرنامج في الصومال
(WFP/EB.A/2010/6-K/1)

A

Distribution: GENERAL

WFP/EB.A/2010/6(A,B,C,D,E,F,G,H,I,J,K)/3

4 June 2010

ORIGINAL: ENGLISH

June 2010



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

المجلس

الدورة الأربعون بعد المائة

روما، 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 3 ديسمبر/كانون الأول 2010

تقرير الدورة الثالثة والثلاثين بعد المائة للجنة المالية

روما، 31 مايو/أيار - 1 يونيو/حزيران 2010

جدول المحتويات

الفقرات

3- 1	مقدمة
7-4	المسائل الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي الحسابات السنوية المراجعة لعام 2009
10-8	التقرير النهائي للجنة التقييم بشأن اختيار المراجع الخارجي للبرنامج وتعيينه خلال الفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016
14-11	تعيين أعضاء لجنة مراجعة الحسابات
24-15	التحديث الثاني لخطة البرنامج للإدارة (2011-2010)
28-25	خيارات استعراض الإطار المالي
29	التعديلات المقترحة على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي
31-30	التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات في البرنامج

36-32	تقرير مرحلٍ بشأن تنفيذ توصيات المراجع الخارجي
44-37	تقرير المفتش العام
46-45	تقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان 12-4 و13-4 (ز) من اللائحة العامة)
51-47	التحقيق في عمليات البرنامج في الصومال مسائل أخرى
55-52	نظر لجنة المالية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة في وثائق المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي
56	تاريخ ومكان انعقاد الدورة الرابعة والثلاثين بعد المائة
57	ما يستجد من أعمال
الملحق ألف	
صفحة 13	الأحكام المتعلقة بالأتعاب نacula عن مسودة العقد المبرم مع المراجع الخارجي الجديد لبرنامج الأغذية العالمي

تقرير الدورة الثالثة والثلاثين بعد المائة للجنة المالية

31 مايو/أيار – 1 يونيو/حزيران 2010

مقدمة

-1

قدمت اللجنة إلى المجلس التقرير التالي عن دورتها الثالثة والثلاثين بعد المائة.

-2

وحضر الاجتماع رئيس اللجنة، السيد ياسر عبد الرحمن سرور، بالإضافة إلى ممثل الدول الأعضاء التالية

أسماؤهم:

- السيدة Kristina Gill (أستراليا)
- سعادة السيد Li Zhengdong (الصين)
- السيد Louis Charicauth (غابون)
- السيد Shobhana K. Pattanayak (الهند)
- سعادة السيد Javad Shakhs Tavakolian (جمهورية إيران الإسلامية)
- السيد Claudio Miscia (إيطاليا)
- سعادة السيد Jorge E. Chen Charpentier (المكسيك)
- السيد Ronald Elkhuizen (هولندا)
- السيد Gerardo Vega Berrio (بنما)
- السيد Mohamed Eltayeb Elfaki Elnor (السودان)
- السيد Robert Sabiiti (أوغندا)
- السيدة Elizabeth Petrovski (الولايات المتحدة الأمريكية)

-3

قام الرئيس بإبلاغ اللجنة بأن السيدة Kristina Gill عينت ل لتح محل السيدة Sara Cowan كممثلة لأستراليا في هذه الدورة كما أخذت اللجنة علما بما يلي:

●

عين السيد Claudio Miscia ليحل محل السيد Augusto Zodda كممثل لإيطاليا في الدورة؛

●

عين السيد Gerardo Vega Berrio ليحل محل سعادة السيد Guido J. Martinelli della Togna كممثل لبنما في هذه الدورة؛

●

عينت السيدة Elizabeth Petrovski لتح محل السيد Michael Glover كممثلة للولايات المتحدة الأمريكية في الدورة

●

ويرد موجز لمؤهلات كل من السيدة Gill والسيدة Miscia والسيدة Vega Berrio والسيدة Petrovski في ضميمة لهذا التقرير
(CL 140/7-Add.1)

المسائل الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي

الحسابات السنوية المراجعة لعام 2009

-4

قدمت الأمانة/الحسابات السنوية للبرنامج لعام 2009، وهي المجموعة الثانية من الكشوف المالية التي أعدها البرنامج وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية لقطاع العام.

-5

وقدمت الأمانة إلى اللجنة عرضاً موجزاً للأرقام الرئيسية والنقاط البارزة في الكشوف المالية بما في ذلك الموقف فيما يتعلق بما يلي:

- (أ) الرصيد الختامي لاستثمارات البرنامج النقدي، وقدره 948.6 مليون دولار؛
- (ب) الرصيد الختامي لموجودات الصندوق، وقدره 720.7 مليون دولار؛
- (ج) رصيد المساهمات المستحقة القبض، وقدره 045.6 مليون دولار.
- (د) فوائض عام 2009 وقدرها 145.2 مليون دولار.
- (ه) الرصيد الختامي للصناديق الاحتياطي، وقدره 0581 4 مليون دولار.
- (و) الرصيد الختامي للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين، وقدره 278.7 مليون دولار.
- (ز) الكشف المالي الخامس الذي يقارن بين المبالغ المرصودة في الميزانية وقدرها 6 483.8 مليون دولار والمبلغ الفعلي وقدره 783.8 3 مليون دولار.

-6

وردت الأمانة بالتفصيل على العديد من الملاحظات والشواغل الأخرى التي أعربت عنها اللجنة كما يلي:

- أشارت الأمانة إلى أن الفجوة بين ميزانية التكاليف المباشرة في البرنامج ومستوى الاستخدام الفعلي في عام 2009 والمبيين في الكشف المالي الخامس ترجع إلى استناد ميزانية التكاليف المباشرة إلى الاحتياجات
- أثيرت شواغل بشأن انخفاض الإيرادات إلى جانب زيادة المصروفات وكذلك إزاء الملاحظات ذات الصلة التي أبدتها المراجع الخارجي¹.
- لاحظت اللجنة عدم تنفيذ سوى 67 في المائة من برنامج عمل المراجعة الداخلية في عام 2009، حسب ما لاحظه المراجع الخارجي، وذلك لأسباب أهمها نقص عدد الموظفين في مكتب المفتش العام.
- ترجع الزيادة في رصيد حساب تسوية دعم البرامج والإدارة إلى زيادة إيرادات تكاليف الدعم غير المباشرة على نفقات دعم البرامج والإدارة.
- لاحظت اللجنة ضرورة تركيز البرنامج على التحول إلى طريقة مباشرة وبسيطة قدر المستطاع في إعمال الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة حيثما أمكن بموجب اللوائح المحلية الخاصة بهذه الضريبة.
- لاحظت اللجنة أنه يجري تنفيذ مبادئ الرقابة الداخلية التي وضعتها لجنة المنظمات الراعية، بما في ذلك نظام إدارة المخاطر المؤسسية، وأن ذلك يمثل أحد الأنشطة ذات الأولوية في البرنامج.
- رداً على العديد من الطلبات الفنية بشأن إيصال المعلومات الواردة في الكشوف المالية المقدمة من البرنامج، أوضحت الأمانة ما يلي:

 - (أ) أن الأساس في تسجيل المساهمات المتعددة السنوات هو أن تسجيل المساهمات بالكامل عند استلام التعهد خطياً.
 - (ب) أن الوظيفتين الرئيسيتين الإضافيتين المشار إليهما في المذكرة رقم 10 ناشترين عن وظيفة نائب المدير التنفيذي لتعبئة الموارد في 2009 وإنشاء وظيفة نائب المدير التنفيذي لإدارة الموارد والمساءلة.

إن اللجنة:

-7

- أوصت بأن يوافق المجلس التنفيذي على حسابات البرنامج السنوية لعام 2009؛
- هنأت البرنامج على نجاحه للسنة الثانية في إعداد كشوف مالية تمثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

¹ الفقرة 13 من تقرير المراجع الخارجي (الوثيقة 1-A/2010/6)

**التقرير النهائي للجنة التقييم بشأن اختيار المراجع الخارجي للبرنامج
وتعيينه خلال الفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016**

-8 أبلغ رئيس فريق التقييم المعنى باختيار وتعيين مراجع الحسابات الخارجيأعضاء اللجنة بأن فريق التقييم، من خلال عملية اختيار تنافسية شفافة للتعيين لفترة 6 سنوات غير قابلة للتجديد، أوصى المجلس التنفيذي بتعيين المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند مراجعا خارجيا للبرنامج في الفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016. كذلك أوصى بأن يأذن المجلس التنفيذي لرئيسه بتوقيع العقد باسم المجلس بين البرنامج والمراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند.

-9 وأحيطت اللجنة علماً بأن المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند قد نوه إلى أن إمكانية حدوث زيادات محدودة في أتعابه بسبب التغيرات في تكاليف السفر الجوي وتكاليف الموظفين ومعدلات بدل المعيشة اليومي، بعد عام 2010، لن تتجاوز نسبة أقصاها 8 في المائة من مجموع الأتعاب خلال فترة تعيينه.

-10 **إن اللجنة:**

- أوصت بتعيين المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند مراجعا خارجيا جديدا للحسابات في برنامج الأغذية العالمي للفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016
- وافتقت على الاقتراح الخاص بالأجر السنوي البالغ 385 000 دولار أمريكي شاملة الرسوم وجميع التكاليف والنفقات الأخرى.
- لاحظت أن الأجر السنوي لا يمكن زيارته دون موافقة مسبقة من المجلس التنفيذي، على أن يتم طلب هذه الموافقة والحصول عليها قبل بدء العمل الذي تتصل به (انظر الفقرة المنقولة عن مشروع العقد والمرفقة كملحق أ) (أ)
- طلبت إلى الأمانة أن تحدد الدروس المستفادة من عملية الاختيار، بما في ذلك الحاجة إلى ضمان توفر وقت كاف للتدخل بين فترتي مراجعة الحسابات الخارجي المنتهية ولايته ومراجعة الحسابات الخارجي الجديد، وكذلك المسائل المتعلقة بأتعاب المراجع الخارجي وأن تقدم تقريرا بذلك.

تعيين أعضاء لجنة مراجعة الحسابات

-11 وأحيطت اللجنة علماً بأن مدة العضوية الأولى لاثنين من أعضاء لجنة المراجعة الخمسة أُوشكت على الانتهاء، الأمر الذي يستدعي تعيين مرشحين اثنين بدلاً منهما. وتعتمد المديرية التنفيذية، بعد عملية اختيار دقة واستعراض للطلبات المقدمة، التوصية بالموافقة على تعيين كل من السيدة Irena_Petruškevičiené والسيد James A. Rose في لجنة مراجعة الحسابات.

-12 وأحيطت اللجنة علماً بأنه تقرر أن تتم الموافقة على تعيين المرشحين الموصى بهما في الدورة السنوية القادمة للمجلس التنفيذي. كما علمت اللجنة بتقديم اقتراح تمديد ولاية العضوين المنتهية عضويتهما في لجنة المراجعة لمدة عام واحد. وفي حالة موافقة المجلس التنفيذي على ذلك الاقتراح فإن ولاية العضوين الجديدين سوف تبدأ بعد عام واحد تقريباً بعد تعيينهما، أي بعد انتهاء مدة العضوية التي جرى تمديدها للعضوين المنتهية ولايتهما.

-13 وأحيطت اللجنة علماً بأنه قد تم اقتراح تمديد مدة ولاية العضوين المنتهية ولايتهما لمدة عام واحد في ضوء ارتفاع معدل تناوب الأعضاء ولكلفة الاستمرارية، لأن ثلاثة من أعضاء لجنة المراجعة قد تم استبدالهما في العام الماضي.

و كذلك علمت اللجنة أنه على الرغم من أن تمديد فترة العضوية لمدة عام واحد ليس منصوصاً عليه في اللائحة الداخلية للجنة المراجعة، فإن المجلس التنفيذي صلاحية الموافقة على تلك التمديدات في حالات استثنائية خاصة.

-14 إن اللجنة:

- لاحظت كفاءة المرشحين الذين أوصت بهما المديرية التنفيذية وأوصت المجلس التنفيذي بالموافقة على تعيينهم.
 - لاحظت أن المجلس قد يود دراسة الخيارات التاليين فيما يتعلق بتمديد فترة العضويين المنتهية ولايتهما وموعد بداية فترة العضويين الجديدين:
- الخيار 1: أن تبدأ فترة العضويين الجديدين حال الموافقة على التعيين، (في حالة العضو الجديد الذي سيحل محل العضو المنتهية ولايته والذي انتهت فترة تعيينه فعلاً في 2 مايو/أيار 2010) و30 يونيو/تموز 2010، (في حالة العضو الجديد الذي سيحل محل العضو المنتهية ولايته والذي ينتهي تعيينه في 29 يونيو/تموز 2010). وبموجب هذا الخيار، فإن فترة العضويين المنتهية ولايتهما لن تتمدد، على أساس أن مثل هذا التجديد يمكن أن يمثل سابقة، وأن الأعضاء الثلاثة الباقين في لجنة المراجعة (من مجموع الأعضاء الخمسة) يكفون لضمان الاستمرارية.
 - الخيار 2: أن يتم تمديد فترة العضويين المنتهية ولايتهما، لضمان الاستمرارية، لمدة عام واحد، حيث تبدأ فترة العضويين الجديدين بعد عام واحد من الموافقة على تعيينهما (في حالة العضو الجديد الذي يحل محل العضو المنتهية ولايته والذي انتهت تعيينه في 2 مايو/أيار 2010) وفي 30 يونيو/تموز 2011 (في حالة العضو الجديد الذي يحل محل العضو الذي انتهت ولايته والذي ينتهي تعيينه في 29 يونيو/تموز 2010).

تحديث خطة البرنامج للإدارة (2011-2010)

-15 عرضت الأمانة وثيقة تحديث خطة البرنامج للإدارة (2010-2011)، التي بينت وجود زيادة بمقدار 1.2 مليار دولار في برنامج عمل البرنامج لعام 2010 منذ التحديث السابق. وإنماً فإن برنامج العمل يبلغ حالياً 10.7 مليار دولار لفترة السنتين، منها 6.4 مليار دولار تتعلق بعام 2010. ولم يطرأ تغير في الدخل المتوقع من المساهمات لعام 2010 حيث ظل في حدود 3.75 مليار دولار.

-16 وطلبت اللجنة معلومات إضافية حول الزيادات المقترحة، وبخاصة فيما يتعلق بباكستان. كذلك طلبت نسخة منقحة للجدول 1 بما في ذلك الأرقام الأساسية وفقاً لخطة الإدارة الأصلية والنسبة المئوية للزيادات التي طرأت عليها.

-17 وتساءلت اللجنة حول تعريف المتطلبات غير المنظورة كما ورد في الملحق 8 من خطة الإدارة الأصلية وتطبيقاتها في التحديثات التالية. وأحيطت اللجنة علمًا أن ما متوسطه 50 في المائة من الاحتياجات لم تكن منتظرة خلال العديد من السنوات الماضية.

-18 والتمست اللجنة معلومات إضافية حول الكيفية التي ستعالج بها الأمانة اتجاه تراجع مستويات المساهمات والكميات المتزايدة من الأنشطة.

-19 ولاحظت اللجنة أن الوفورات في التكاليف وفي الكفاءة التشغيلية، مثلما في عملية السودان، قد أسفرت عن وفورات في تكاليف الدعم المباشرة وفي النقل البري والتخزين والمناولة بلغ مجموعها 66.8 مليون دولار.

-20 وأشارت الأمانة إلى أن البرنامج سوف يواصل العمل على زيادة الوفورات والكافأة ضمن برنامج عمله في ضوء ضغوط الطلبات الاستثنائية.

-21 كما نوقشت متطلبات برنامج العمل العامة، بما في ذلك الأثر الذي يمكن أن ينبع عن تغيرات مؤشر البرنامج للحبوب والمنهجية المستخدمة في تجميع برنامج العمل. ويؤدي استقرار أسعار الحبوب في الأشهر الأخيرة إلى أن تغيرات أسعار الحبوب لن تتطلب إعادة النظر في برنامج العمل.

-22 وطلبت اللجنة توضيحات بشأن الالتزامات الخاصة باستحقاقات الموظفين في إطار المعايير المحاسبية الدولية لقطاع العام وما يتصل بذلك من سياسة مقتربة لتمويل الالتزامات طويلة الأجل الخاصة باستحقاقات الموظفين. وعرضت الأمانة الموضوعات الرئيسية التي تغطيها دراسة الأصول والالتزامات والأسباب التي أدت إلى زيادة الالتزامات مع الوقت والإدارة الاستثمارية طويلة الأجل للأموال الموضوعة جانباً لهذه الغاية. وأوضحت الأمانة أنه قد تم تمويل 52 في المائة من الالتزامات الطويلة الأجل الخاصة باستحقاقات الموظفين، وقدرها 250 مليون دولار حسب القيمة التي حددها الخبراء الكترونياً في 31 ديسمبر،/كانون الأول 2009.

-23 وقدمت الأمانة إيضاحات بشأن عدد من الأرقام المعروضة، بما في ذلك الأرصدة المتوقعة في عام 2011 بالنسبة غير المخصصة من الحساب العام ومقدارها 0.8 مليون دولار وحساب تسوية دعم البرامج والإدارة ومقداره 79.7 مليون دولار. كما قدمت توضيحات إضافية بشأن سياسة التحوط التي تغطي 169 مليون دولار من ميزانية دعم البرامج والإدارة لفترة السنتين ومقدارها 476 مليون دولار وتتأثر تقلبات سعر الصرف على البرنامج، لا سيما نتيجة المساهمات غير الدولارية المستحقة ونسبة 20 في المائة من المجموع حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2009.

-24 إن اللجنة:

- أحاطت علماً بتحديث خطة البرنامج للإدارة لفترة السنتين وبزيادة برنامج العمل لعام 2010 بمبلغ 1.2 مليار دولار؛
- شجعت الأمانة على تحقيق مزيد من الوفورات وتطبيق الدروس المستفادة من استعراض كفاءة التكاليف في عملية السودان والمشروعات الأخرى؛
- حثت البرنامج على تحديد الآليات البديلة التي يمكن أن تيسر المساهمات من البلدان النامية في حالات الطوارئ بما في ذلك المساهمات العينية؛
- أوصت أن تعرض الأمانة على المجلس التنفيذي في دورته القادمة، وأيضاً على لجنة المالية، الجدول 1 بعد تعديله ليشمل الأرقام الأساسية، تبعاً لخطة الإدارة الأصلية وزياداتها بالنسبة المئوية؛
- أوصت بأن تقدم الأمانة معلومات إضافية في التحديث القادم لخطة الإدارة تتناول ما يلي: (1) الزيادات المقترحة (على أن تسجل في الجدول المعدل رقم 1 في الوثيقة)؛ (2) تحليل الطلبات غير المنظورة؛ (3) معلومات عن كيفية معالجة الأمانة لاتجاه انخفاض مستويات المساهمات والزيادة في حجم الأنشطة؛
- وأوصت بالموافقة على الخطة لتغطية الالتزامات غير الممولة الخاصة باستحقاقات الموظفين خلال فترة 15 عاماً، غير أنها أشارت إلى أن المبلغ السنوي ومقداره 7.5 مليون دولار يمكن أن يتباين مع الوقت وأن اعتماد 7.5 مليون دولار لعام 2010 من حساب تسوية دعم البرامج والإدارة ينبغي لا يصبح الممارسة الثابتة المعمول بها؛
- وأوصت بالموافقة على زيادة مخصصات دعم البرامج والإدارة لعام 2011 بمبلغ 3.37 مليون دولار لتمويل الأثر المرتبط بدعم البرامج والإدارة والناتج عن الخطة أعلاه في 2011.

خيارات استعراض الإطار المالي

- 25 أطّلعت الأمانة اللجنة على محتويات الوثيقة التي تبين النتائج التي خلصت إليها الأمانة فيما يتعلق بإطار التكاليف والتمويل في البرنامج. و تعرض الوثيقة المقدمة إلى المجلس للموافقة عليها مجموعة منوعة من الخيارات والتوصيات التي اقترحتها الأمانة فيما يتصل باستعراض النموذج القائم على الكمية بالطن وتمويل تكاليف الدعم المباشرة بحسب بلدان محددة واستقرار ميزانية دعم البرامج والإدارة.
- 26 وأوصت الأمانة بالإبقاء على مبدأ الاسترداد الكامل للتكاليف مع القيام، من ناحية أخرى، باستحداث نموذج تكاليف جديد للأنشطة غير السلعية بغية معالجة القيود الكامنة في النموذج القائم على الكمية الطنية. وشددت الأمانة على أنه سيجري إدخال مزيد من التحسينات على التوصيات المقدمة في الوثيقة وأن المقترن التقسيطي المتعلقة بالتنفيذ سيقدم إلى الدورة الثانية للمجلس التنفيذي في نوفمبر/تشرين الثاني 2010.
- 27 وتلقت اللجنة إيضاحات إضافية بشأن التوصيات المبينة في الوثيقة:
- (1) التوصية 2 (تعديل النموذج الحالي لتمويل تكاليف الدعم المباشرة كنسبة مئوية إلى تكاليف التشغيل المباشرة بدلاً من تكلفة الطن المترى):
- طلبت اللجنة إيضاحات حول كيفية حساب معدل تكاليف الدعم غير المباشرة، إضافة إلى أمثلة حول كيفية تطبيق النموذج الجديد. وقد قدمت الأمانة الإيضاحات وتعهدت بتقديم أمثلة في الدورة القادمة للمجلس التنفيذي.
- (2) التوصية 3 (تشجيع وقبول المساهمات الموجهة خصيصاً لتكاليف الدعم المباشرة بمزيد من الشفافية والمرونة):
- تلبية لطلب اللجنة بشأن توضيح التوصية وتأكيد ما إذا كان هذا الخيار يستخدم بالفعل من قبل، أشارت الأمانة إلى أن قبول مساهمات في تكاليف الدعم المباشرة يزيد من المرونة التشغيلية ويحسن التخطيط ويمكن أن يفضي أيضاً إلى زيادة كبيرة في الكفاءة. كما أكدت الأمانة أن هذا النهج مسموح به بموجب اللائحة العامة والنظام الأساسي للبرنامج، لكنه لا يستخدم كثيراً.
- (3) التوصية 5 (تشجيع وقبول المساهمات المباشرة في ميزانية دعم البرامج والإدارة على أساس كل حالة على حدة بأسلوب أكثر شفافية ومرونة):
- اعترفت الأمانة بما يساور لجنة المالية من قلق إزاء عدم توافق المقترن مع سياسة البرنامج المتعلقة بالاسترداد الكامل للتكاليف، لكنها أكدت إمكانية استخدام النداءات المباشرة باعتبارها وسيلة مفيدة لتمكيل الآلية القائمة لتمويل دعم البرامج والإدارة.
- وكما جاء في الوثيقة، فقد عقد المجلس التنفيذي للبرنامج العديد من المشاورات غير الرسمية حول هذه القضايا. وفي هذا السياق، لاحظت اللجنة أيضاً أن الأمانة أشارت إلى أن كلمة (شجعت) قد استخدمت في التوصيتين 3 و5 بينما استخدمت كلمة (تسمح) في المشاورات غير الرسمية.
- 28 إن اللجنة:
- أشادت بالبرنامج لمجموعة الاستعراضات والمناقشات التي أجريت في إطار عملية استعراض الإطار المالي.

التعديلات المقترحة على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي

إن اللجنة:

-29

- قررت إرجاء مناقشة التعديلات على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي بسبب الحاجة إلى مزيد من الوقت لبحث المسألة بمزيد من التفصيل.

التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات

- 30 أعربت اللجنة عن قلقها إزاء عدم حضور رئيس لجنة المراجعة أو أي عضو من الأعضاء الآخرين أثناء مناقشة التقرير السنوي للجنة المراجعة.

إن اللجنة:

-31

- لاحظت أنه كان متعدراً مناقشة الوثيقة المشار إليها؛
- طلبت من الأعضاء تقديم أي تعليقات على الوثيقة كتابة إلى الأمانة لكي تقدمها اللجنة بدورها إلى المجلس التنفيذي؛
- لاحظت أنها تتوقع أن يقوم رئيس لجنة المراجعة، أو أعضاء آخرون فيها، بعرض التقرير السنوي في الدورات المقبلة.

تقرير عن تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي

- 32 عرضت الأمانة التقرير المتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي الذي تعدد الأمانة سنوياً.

- 33 ويتناول التقرير المقدم إلى اللجنة ثمانية تقارير مراجعة مع 38 توصية مراجعة معلقة. وجرى التشديد على أن التوصيات الثمانية والثلاثين تتضمن 22 توصية اقترحت في عام 2010 وأن 26 منها قد تم تنفيذها فعلاً.

- 34 ولاحظت اللجنة أن توضيح الأمانة بأن المراجع الخارجي الحالي، بالنظر إلى أن هذا هو آخر عام له، قد أدرج في تقريره توصية تتعلق بالاستجابة إلى التقدم المحرز في تنفيذ العديد من التوصيات.

- 35 وتلقت اللجنة تأكيدات من الأمانة بأنها ستواصل بذل كل جهد ممكن لضمان تنفيذ جميع توصيات المراجع الخارجي في الوقت المناسب.

إن اللجنة:

-36

- أخذت علماً بالتقرير المتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي.
- أعربت عن تطلعها إلى تلقي ردود الأمانة بخصوص توصيات المراجعة لعام 2010 وتنفيذ تلك التوصيات في المستقبل.

تقرير المفتش العام

- 37 وفقاً للنظام الأساسي للبرنامج، يعرض التقرير السنوي للمفتش العام على المجلس التنفيذي للنظر فيه. وعرض المفتش العام تقريره لعام 2009 على لجنة المالية.

ورحبت اللجنة بالتقدير ودارت حوله مناقشة عامة تناولت جملة مسائل من بينها:

- دوران الموظفين والانتداب في مكتب الرقابة
- مؤشرات الأداء
- بيان الضمانات
- ميزانية المكتب
- تحويل مسارات الأغذية
- الأمان
- تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية
- الشكاوى والتحقيقات

-38 لاحظت اللجنة الضمانات المعتدلة السلبية التي قدمها مكتب الرقابة وتلقت إيضاحا حول اتفاق نتائج الرقابة التفصيلية مع الرأي العام.

-40 وأبلغت اللجنة أن المكتب يعكف على استبطاط مؤشرات الأداء في سياق مبادرة البرنامج المتعلقة بالإدارة القائمة على النتائج.

-41 واطلعت اللجنة على تحويل مسارات الأغذية في مقابل مبيعات كميات صغيرة من الأغذية من جانب المستفيدين وأبرزت الرغبة في تطوير مستويات مواجهة المخاطر.

-42 وأعربت اللجنة عن فلقها إزاء العدد الزائد في الوظائف الشاغرة في 2009 وتلقت تأكيدات بأن المكتب قد أصبح الآن كامل التوظيف.

-43 لاحظت اللجنة أن انتداب الموظفين، إلى المكتب ومنه، ربما تجلب موظفين لا يحملون الخبرة والكفاءة المطلوبين ويمكن أن يؤدي ذلك إلى محدودية فرص التغطية الوظيفية للمراجعين والمحققين المتخصصين. وأوضحت الأمانة أن إعادة تكليف موظفي الرقابة الماهرين في المراكز الرئيسية خارج المكتب قد أثبتت فائدتها لبيئة الرقابة الداخلية في البرنامج وأن الموظفين المعاد تكليفهم في مكتب الرقابة بدون المؤهلات الملائمة طلب منهم أن يحصلوا على تلك المؤهلات خلال السنة الأولى من تعينهم.

-44 إن اللجنة:

- قدرت الجهود المبذولة من المفتش العام والفريق التابع له؛
- أحاطت اللجنة بالعيوب الناجمة عن نقص أعداد الموظفين وأيدت ضرورة تعزيز مكتب الرقابة بالموظفين المهرة الإضافيين الضروريين.

تقدير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان الثانية عشرة-4 والثالثة عشرة – 4(ز) من اللائحة العامة

-45 عرضت الأمانة التقرير المتعلق باستخدام الموارد النقدية غير المقيدة لشراء السلع، والإعفاءات من التكاليف، وهو التقرير الذي أعد وفقا للنظام الأساسي وللائحة العامة للبرنامج.

إن اللجنة:

-46

- أخذت عما بतقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان الثانية عشرة - 4 والثالثة عشرة - 4 (ز) من اللائحة العامة)

التحقيق في عمليات البرنامج في الصومال

-47 قدم المفتش العام الوثيقة نيابة عن هيئة مكتب المجلس التنفيذي، موضحاً أن المراجع الخارجي كان يشارك في مهمة استعراض المزاعم المتعلقة بالصومال. ثم عرض وثيقة المشورة المقدمة من المراجع الخارجي. وأبلغ اللجنة بأن المديرة التنفيذية قد اتخذت ثلاثة إجراءات رئيسية في هذا الصدد.

-48 أول هذه الإجراءات هو أنها طلبت من المفتش العام استعراض تلك المزاعم وموافقتها بتقرير بهذا الشأن. وأشار إلى أن هذا العمل قيد الإنجاز سوف يتناول الأدلة التي جمعها حتى الآن مكتب الرقابة في عام 2009، كما سيحدد التغرات التي سوف تحتاج إلى مزيد من العمل. ومن المتوقع إنجاز هذه المهمة في غضون يونيو/حزيران 2010.

-49 أما الإجراء الثاني فيتمثل في أن المديرة التنفيذية عينت مبعوثاً خاصاً إلى الصومال، هو السيد Tun Myat الذي كان يشغل منصب مدير في البرنامج وكيلاً للأمين العام، ليقوم باستعراض كيفية تنفيذ الإدارة للتوصيات المتعلقة بالرقابة. وقدم المبعوث الخاص، إلى المديرة التنفيذية، توصيات شاملة بهذا الصدد، ويجري حالياً تنفيذ هذه التوصيات.

-50 ويتمثل الإجراء الثالث في أن المديرة التنفيذية شكلت فريقاً من خبراء إدارة المخاطر المتصلة بسلسلة الإمدادات. ويضم الفريق ممثلين عن القطاع الخاص والمنظمات الدولية غير الحكومية، وغير هؤلاء من المهنيين المتخصصين بإدارة المخاطر. ومهمة هذا الفريق هي تقديم المشورة للبرنامج.

إن اللجنة:

-51

- أحاطت عما بالوثيقتين المقدمتين؛
- لاحظت أن المديرة التنفيذية ترى أن من واجبها اتخاذ قرار حول ما إذا كانت مهام المراجعة الخارجية الموكلة إلى المراجع الخارجي الحالي والمتينه ولايته ينبغي استكمالها قبل نهاية يونيو/حزيران، أو أن يستكملاً المراجع الخارجي القادم؛
- شددت على أهمية وجود إطار زمني بشأن الخطوات التي ينبغي اتخاذها في المستقبل؛
- أوصت بوجوب التعلم في المستقبل من الدروس المستفادة من تجربة الصومال.

مسائل أخرى

نظر لجنة المالية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة في وثائق المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي

-52 بناء على طلب الأعضاء، نظرت اللجنة في مشروع ورقة عن معايير الوثائق التي ستعرض على لجنة المالية في المنظمة لاستعراضها. وكانت الأمانة قد أعدت الورقة عام 2007 وقدمتها إلى مكتب المجلس التنفيذي، غير أنه لم تتخذ بشأنها أية تدابير منذ ذلك الحين.

-⁵³ ونص النظام الأساسي للبرنامج²، بخصوص الترتيبات المالية، على عرض الوثائق التالية على لجنة المالية واللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية:

- ميزانية البرنامج لفترة السنين وميزانيات البرنامج التكميلية؛
- كشوف البرنامج المالية لفترة السنين، مقترنة بتقرير مراجع الحسابات الخارجي؛
- التقارير المالية الأخرى؛
- جميع المسائل المتعلقة بالإدارة المالية في البرنامج.

-⁵⁴ لاحظت اللجنة أن تقديم وثائق المجلس التنفيذي للبرنامج إلى لجنة المالية، يتطلب مزيداً من الاستعراض في ضوء خطة العمل الفورية التي أقرها مؤتمر المنظمة في نوفمبر/تشرين الثاني 2009.

-⁵⁵ إن اللجنة:

- اتفقت على أن يناقش رئيس لجنة المالية المعايير مع رئيس المجلس التنفيذي للبرنامج وهيئة مكتبه وأن يبلغ أعضاء لجنة المالية بالنتائج التي تسفر عنها تلك المناقشات.

تاريخ ومكان انعقاد الدورة الرابعة والثلاثين بعد المائة

-⁵⁶ أبلغت اللجنة بأنه تقرر مبدئياً عقد الدورة الرابعة والثلاثين بعد المائة للجنة في روما في الفترة من 25 – 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010. وسيتم الاتفاق على المواعيد النهائية للدورة بالتشاور مع الرئيس.

ما يستجد من أعمال

-⁵⁷ فيما يتعلق بإعداد الوثائق المقدمة إلى دورات اللجنة والمخصصة لمسائل الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي، شددت اللجنة على ما يلي:

- ينبغي توجيه جميع الوثائق إلى لجنة المالية؛
- ينبغي أن يتسلم أعضاء اللجنة الوثائق بكل اللغات في موعد أقصاه أسبوعان قبل كل دورة؛
- ينبغي أن تتضمن أية وثيقة مشروع توصية من لجنة المالية.

² المادة 14 من النظام الأساسي واللائحة العامة للبرنامج: الترتيبات المالية.

الملحق (ألف)

الأحكام المتعلقة بالأتعاب نفلاً عن مسودة العقد المبرم مع المراجع الخارجي الجديد لبرنامج الأغذية العالمي

المادة 6: الأتعاب

(أ) ينبغي للبرنامج أن يدفع للمراجع الخارجي، مقابل الخدمات التي يقدمها هذا الأخير، أتعابا سنوية مقدارها 385 000 دولار أمريكي (ثلاثمائة وخمس وثمانون ألف دولار أمريكي) بما في ذلك الرسوم وجميع التكاليف والمصروفات الأخرى (الأتعاب السنوية الإجمالية) وأن تدفع في نهاية كل ثلاثة أشهر. والعملة المتفق عليها في هذه الاتفاق هي دولار الولايات المتحدة الأمريكية.

(ب) يقر المراجع الخارجي ويتعهد بأنه، في صدد اقتراح الأتعاب السنوية الإجمالية، قد مارس تقديره المهني وأنه قد راعى تماما نطاق العمل الوارد في (الجدول واحد-ألف) [يتضمن نطاق العمل الذي سينفذ المراجع الخارجي] والشروط التي يلزم بموجها إنجاز الخدمات.

(ج) يقر المراجع الخارجي ويتعهد بأنه قد راعى المعدلات المطلوبة فيما يتعلق بالعاملين الذين حددوا في الجدول 2 [يشمل تفاصيل التكاليف المقدمة من المراجع الخارجي في مقرره المالي المستخدمة لحساب الأتعاب السنوية الإجمالية] بالإضافة إلى جميع التكاليف والمصروفات الأخرى في اقتراح الأتعاب السنوية الإجمالية وأن هذه تمثل التكفة الكلية للخدمات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تكاليف المرتبات والبدلات اليومية، ومساهمات الضمان الاجتماعي، والصحة والاستحقاقات الطبية واستحقاقات المعاش والإقامة ومصروفات الجيب، والمصروفات النثرية ومصروفات الطوارئ وجميع التكاليف الأخرى التي يتحملها المراجع الخارجي في أثناء تقديم خدماته.

(د) يقر المراجع الخارجي بأنه لا يتوقع زيادة تكاليفه زيادة كبيرة. ومن جهة أخرى، وفي حالة التباين في تكاليف السفر الجوي وتكاليف الموظفين وبدلات المعيشة وبدلات معيشتهم اليومية يجوز للمراجع الخارجي أن يطلب زيادات محددة فيما يتعلق بالخدمات التي تقدم بعد السنة الأولى من مدة هذه الاتفاقية والتي يجب ألا تتجاوز، خلال أجل هذه الاتفاق، مجموعا تراكميا يمثل 8 في المائة من الأتعاب السنوية الإجمالية. إضافة إلى ذلك، فإن أي زيادة في التكاليف بسبب التغيرات في سعر الصرف أو في نطاق برنامج العمل تناقش مع البرنامج. ويقر المراجع الخارجي ويوافق على أن أي طلب لأتعاب إضافية يجب أن يكون مبررا بالتفصيل، وأن البرنامج ليس ملزما بدفع أي زيادة في الأتعاب السنوية الإجمالية، أو لآية أعمال أو مصروفات إضافية غير منظورة بهذه الاتفاق (سواء اقترحها المراجع الخارجي أو طلبها البرنامج)، بدون موافقة المجلس التنفيذي للبرنامج، وهو ما يجب الحصول عليه قبل بدء ذلك العمل وقبل هذا وقبل دفع آية مصروفات تتعلق بذلك. ويبقى عدد الموظفين ومعدل التكاليف المستخدمة في حساب الأتعاب للعمل الإضافي التي يوافق عليها المجلس التنفيذي في حدود معدلات العاملين والتكاليف المحددة في هذا الاتفاق.